كاسه من ماء بحلوه لله تعالى لا يرد النقض بشئ مما ذكر **قوله** وانا منهي الزحف مشيا يعني ان المشي
هو قطع المسافة والمرور عليها مع قيد كون ذلك المرور على الارجل والحلول في الابتداء المرور مطلقا كما يستعمل الا انه
حينئذ كان الاطلاق المذكور مبنيا على التشبيه ومثل هذا المجاز وهو ان تكون الكلمة موضوعة لحقيقة
مع قيد فتستعملها لتلك الحقيقة من غير اعتبار ذلك القيد يسميه صاحب المفتاح مجازا مرسلا ويشترط
في الاستعارة ان تكون مبنية متضمنة للمبالغة في التشبيه بان ينسى التشبيه ويدعى دخول
المشبه على المشبه ولا فائدة في مثل هذا المجاز لكون كل واحد من اللفظين بمنزلة المرادف
له في عدم المصير الى المراد من اللفظ فان المشي والزحف على البطن كالمترادفين وكذا
نحو المرسن والانف فان المرسن موضوع لمعنى الانف مع قيد ان يكون مرسونا فاذا استعمل
في انف انسان لا يكون فيه من الفائدة ما يكون في استعمال لفظ الاسد في الرجل الشجاع
مثلا الا ان المص وصاحب الكشاف جعلاه من قبيل الاستعارة لابتنائه على التشبيه
قوله على الاستعارة او المشاكلة والنسخة المشهورة على الاستعارة للمشاكلة بجعل قصد
قصد المشاكلة علة لايثار طريق الاستعارة وجعلها علة مستقلة له صحيح ايضا كما في قع
وبذكر الضمير مع ان ظاهر النظم يقتضي ان الله لكونه راجعا الى قوله دابة من حيث
ان اسم الدابة يقع على العقلاء وغيرهم فغلب العقلاء على غيرهم ولما عبر عن جملة الدواب
بلفظ العقلاء وهو ضمير منهم ناسب ان يعبر عن الاصناف المندرجة تحتها ايضا بذلك
لتوافق التفصيل الجملة فلذلك عبر عن تلك الاصناف بكلمة من التي حقها ان يطلق
على العقلاء **قوله** والترتيب حيث قدم الزاحف على الماشي على رجلين وهو على الماشي على
اربع من حيث ان الاية الكريمة مسوقة لبيان قدرة الله تعالى ومن يمشي بغير
اله المشي اثبت لها ثم من يمشي على رجلين ابعد لها بالنسبة الى من يمشي على اربع والاستدلال
بها وباختلاف صورها وطبايعها وقواها على وجود الصانع وصفات كماله من حيث ان اختصاص
كل واحد من هذه الحيوانات باشكالها واعضائها وقواها وطبايعها ومقادير ابدانها واعمارها
لا بد وان يكون بتدبير مدبر قاهر قادر على كل ما يشاء **قوله** نزلت في بشر المنافق عن ابن عباس رض
انه منافقا خاصم يهوديا فدعاه اليهودي الى النبي عليه السلام ودعاه المنافق الى كعب بن
الاشرف وهو يقول ان محمدا يحيف علينا ثم انهما احتكما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحكم لليهود فلم يرض المنافق وقال نتحاكم الى عمر رض فقال اليهودي لعمر قضى لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يرض بقضائه وخاصم اليك فقال عمر للمنافق اكذلك فقال نعم فقال عمر مكانكما حتى اخرج
اليكما فدخل فاخذ سيفه فضرب به عنق المنافق حتى برد فقال هكذا اقضي لمن لم يرض

يرض بقضاء الله ورسوله فنزلت وقال جبرئيل عم ان عمر فرق بين الحق والباطل فسمي الفاروق
وقد مضت قصتهما في سورة النساء وقال الضحاك نزلت في المغيرة بن وائل كان بينه
وبين علي بن ابي طالب ارض فتقاسما فوقع الى علي ما لا يصيبه الماء الا بمشقة فقال المغيرة
فقال المغيرة بعني ارضك فباعها اياه وتقابضا فقيل للمغيرة اخذت سبخة لا ينالها
الماء فقال لعلي اقبض ارضك فانما اشتريتها ان رضيتها ولم ارضها فلا ينالها الماء فقال
علي بل اشتريتها ورضيتها وقبضتها وقد عرفت حالها لا اقبلها منك ودعاه الى ان يخاصمه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المغيرة اما محمد فلست اتيه ولا احاكم اليه فانه يبغضني
وانا اخاف ان يحيف علي فنزلت والحيف الجور والظلم ووجه ارتباط الاية بما قبلها
انه تعالى ذكر دلايل الوحدانية والالوهية اولا وجعل ذكرها توطئة لذم قوم اعترفوا بالدين
بالسنتهم ولكنهم لم يقبلوه بقلوبهم كما روي عن الحسن البصري انه قال هذه الاية نزلت
في المنافقين الذين كانوا يظهرون الايمان ويسرون الكفر **قوله** ثم يتولى بالامتناع عن
قوله واطعنا **قوله** وسلب الايمان عنهم لتوليهم الذي هو من امارة الكذب فعلى هذا
يكون المراد بالقائلين جميع من ادعى الايمان مخلصا كان او منافقا والايمان انما سلب عمن تولى
منهم و **قوله** الثابتون عليه مبني على ان يكون الاشارة الى الفريق المتولي منهم على طريق اللف و
والنشر المرتب والحاصل ان الضمير في قوله تعالى ويقولون يجوز ان يكون لعموم منافقين
ويكون المراد بالتولي التولي عن الطاعة بعد التزامها بقوله واطعنا وكلمة ثم يجوز ان يكون للتراخي
الزماني وان يكون لاستبعاد امر التولي عن قولهم آمنا واطعنا فعلى هذا يكون قوله وما اولئك
بالمؤمنين اشارة الى القائلين جميعا ويجوز ان يكون الضمير المذكور لقوم مؤمنين ومعنى ثم يتولى
ان بعضهم لا يثبتون على الايمان وبعضهم يثبتون عليه فيكون الاشارة الى الفريق المتولي
عنه **قوله** اي ليحكم فانه الحاكم ظاهرا جواب عما يقال كيف افرد ضمير ليحكم بعد قوله تعالى
واذا دعوا الى الله ورسوله اي الى كتاب الله تعالى وحكم رسوله لانه من المعلوم البين انهم لم
يدعوا الى نفس ذاته تعالى فالظاهر ان يقال ليحكما بينهم وتقرير الجواب ان الداعي يعلم
ان الحاكم حقيقة هو الله تعالى وكتابه لكن ذلك الحكم انما يظهر ويتبين لنا بحكم الرسول صلى الله عليه وسلم
فكان الحاكم المدعو اليه بحسب الظاهر فكان ذكر الله تعالى لتعظيمه م بالاشعار بمكانه عند الله
وان حكمه في الحقيقة حكم الله **قوله** افي قلوبهم مرض استفهام لتقرير الذم والتوبيخ كما في قوله لست
من القوم الذين تعاهدوا على اللوم والفحشاء في سالف الدهر ويقع في مقام المدح والثناء
ايضا كما في قوله الستم خير من ركب المطايا واندى العالمين بطون راح وكلمة ام في قوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)